

بداية المجتهد (51) " صفة الخف وهل يجوز المسح عليه ؟ "

كتاب الوضوء - للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين قال صفة المسألة الرابعة صفة الخف صفة الخف واما صفة الخف فانهما اتفقوا على جواز المسح - 00:00:00 على الخف الصحيح الصح يعني السالم من العيوب الذي ليس بمخرق ومقطع ونحوه واختلفوا في المخرق فقال مالك واصحابه يمسح عليه اذا كان الخرق يسيرا وحدد ابو حنيفة بما يكون الظاهر منه اقل من ثلاثة اصابع - 00:00:52 وهذه التحديدات لن نجد عليها مستندا فيقول واحد ليكون الخرق لا يتجاوز سلاسة اصابع قال وقال قوم بجواز المسح على الخف المنخرق ما دام يسمى خفا وان تفاحش خرقه وهذا ايضا قول - 00:01:20 شاز يعني خرق آا مسلا خف نصفه مقطع هل يمسى عليه الظاهر انه خرج عن كونه يحمل رجل صح كده وممن روي عنه ذلك الثوري ومنع الشافعي ان يكون في مقدم الخف خرق يظهر منه القدم - 00:01:44 ولو كان يسيرا في احد القولين عنه كلها تحكيمات ستحتاج الى ادلة وسبب اختلافهم في ذلك اختلافهم في انتقال الفرض من الغسل الى المسح هل هو لموضع الستر اعني ستر خف القدمين - 00:02:09 ام هو لموضع المشقة في نوع الخفين يعني هل انا امسح لكون الخف غطى رجلي ام لكون نزع الخف فيه مشقة فالتعليل هو الذي سبب لهم هذا الاختلاف فالذي قال ان التعليل بالمشقة جوز ان يكون ايه - 00:02:30 في بعض الخروق والذي قال ان اننا نمسح على الخف انه يغطي الرجل فحين اذ يمنع المسح على الخطبة على الثقب المرقع اذا كلا الفريقين ينظر يا عمر الجزائي الى العلة او لا - 00:02:52 ها بلى نفع الله بك. صح اذا النظر الى العلة يلزم في كثير من المواطن ويدور الحكم مع التي في عدة مواطن نعم قد يكون تعبديا في موطن دون من نزر الى علة ولكن - 00:03:16 قد يدور مع العلة قال فمن رآه لموضع الستر لم يجز المسح على الخف المنخرق لانه اذا انكشف من القدم شيء انتقل فردوما من المسح الى الغسل ومن رأى ان العلة في ذلك المشقة لم يعتبر الخلق ما دام يسمى خفا. رد الى العرف - 00:03:41 واما التفريق بين الخرق الكثير واليسير فاستحسن ورفع للخرج وقال الثوري كانت خفاف المهاجرين والانصار لا تسلم من الخروج ليتك اتيتنا باثار كنا نقنع ويكون فيها مقنع كخفاف الناس فلو كان في ذلك حظر - 00:04:04 لورد ونقل عنهم قلت ابن رشد يقول هذه المسألة هي مسكوت عنها فلو كان فيها حكم مع عموم الابتلاء لبينه النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم - 00:04:30 ولعلمهم يتفكرون. والله اعلم احد له سؤال تفضل يا عبد القيوم نعم غزوة ذات الرقاء اخوكم عبد القيوم وفقه الله وهو من اهل الهند وان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين - 00:04:48 يسير مسألة يقول غزوة ذات الرقاء كانه يريد ان يقول ما يقوله البعض اطلق عليها ذات الرقاء لان الصحابة لبسوا نعالا او خفافا فتخرقت رقاعهم هكذا تريد ان تقول يا عبد القيوم - 00:05:19 ومن اين لنا السند بهذا مشهور في التاريخ وهل كل مشهور يصح ها ليس كل مشهور يصح. وان صح وان صح هذا المشهور فماذا

سوف ان يفيد هل ذكر مسح من عدمه - 00:05:46

اه جزاك الله خير يا عبد القيوم. نعم يا يوسف اللفائف والاعصاب التي تكون على الجروح والتساخين والجبس ونحو ذلك. كل هذا وبعد البس فيه اذ هناك مجلد ضخيم اسمه فقه الممسوحات - 00:06:10

لم اقف على اي خبر سابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العصاب والتساخين والجبس ونحو ذلك. انما هي اقيس او اعمال للعمومات. اتقوا الله ما استطعتم ما جعل عليكم في الدين من حرج لا ضرر ولا ضرار الى غير ذلك - 00:06:37

نفذ قال ايه هل يصح هل يصح وضوء من يمسح على الجوربين انت سمعت النزاع في هذا نار من يجوز المسح على الجوربين هل يجوز عنده ان يمسح على الجوار بالشفافة - 00:07:01

كجوارب النساء المتبرجات التي تشد بها الساقين الجمهور جمهور القائلين بالمسح لا يجاوزون ذلك لا يجاوزون ذلك وخاصة الذين قالوا بالاخيسة قال لان هذا لا يقاس على الخوف واضح قد صنع احد اخواننا - 00:07:35

من مدينة شربين وفقه الله نذكر اسمه الان انا ماني يا جماعة بحثا في هذا الصدد واستوفى البحث وخرج بان الجمهور على ما ذكرته لك وراجعناه معه وآآ هو متعصب جدا لرأي يراه الحق الذي لا برية فيه - 00:08:00

نعم بارك الله فيك. تفضل طوعا بلا شك ان تكون لبستهما على وضوء نعم هل يجوز لشخص يعتقد رأيا من الرأيين ان يفتي بالرأي الآخر يعني اذن انه لكن لم اراجع السند ان لم اراجع السند - 00:08:24

الم اراجع القصة بنفسه انما هي سماعات واظن ذكرنا بها ان الشافعي لما رجع صاحب له من الحج وذهب ببارك له الشافعي على على القدوم من الحج قال انا ما حججت - 00:08:58

فكيف ما عجزت زهبت مع الناس ورجعت مع الناس قال انا كلما جئت اطوف مست يد يد امرأة فانتقل وضوئي فرجعت تمررت هكذا على طول رايح للحمامات جاي من الحمامات - 00:09:17

حتى قل وقت النفير فرجعت يقولون ضحك الامام فقال هل اخذت برأيي ابي حنيفة بالمسألة الله اعلم بصحة الخبر لكن لكن اقول ما بما يفتي الشخص اذا كان شافعي بما يفتي من وقع له هكذا - 00:09:34

اذا كان يرى ان مس المرأة ينقض وانه كلما طاف مست يده او جسمه جسم امرأة يلبس كل حاجة بقى اه البس نقاء البس كونتيات وقفيف يصعب ستفتيه بالرأي الآخر - 00:10:00

نعم احد لو تفضل انت تأملت حال الصبا؟ نعم تأملت حالهم صبرا صبرا اصبر تأملت حالهم اين تأملت حالهم رأيتهم صبرا عليه بس نعرفه اين تأملت حالهم قرأت سيرة في اي الكتب قرأت سيرته - 00:10:20

اي كتب سيرة التي فيها اقرأ حال الصحابة حتى نتعلم منك ها اسألك اليس من حقي ان اتعلم انا اسألك ها يا اخي الكريم نحن نريد ان نصل الى ما وصلت اليه من العلم بالطريقة التي وصلت انت اليها - 00:10:50

انت تقول باستقراء حال الصحابة. كلام حسن لكن انا اريد ان اكون مسلك استقرئ كلام الصحابة اين ازهب؟ سؤال كتب السيرة مثل ماذا ابن هشام افعال الصحابة؟ لا نحن ندعبك لكن المداعبة جادة مش - 00:11:12

ليست مزاحة وياكم هناك صحابي كلما مات صبرا بس صبرا انتقلت الحسنة بابو علي يا خلق هناك صحابي مات كلما غط غطوا رأسا كشفت قدماه. ما صلتهم بموضوعنا يا حسن - 00:11:38

هل نحن قلنا هناك كثرة في الثياب ففي صحابي لم يجد الا الازار فقط ايه يعني ايه يعني اذا كان هناك قلة ما دام مصعب ابن عمير لم يجدوا له شيئا الا شيء اذا غطوا رأسه. بدأ قدماه فقهك يقول اذا كانت - 00:12:07

الاشياء محرمة فقهك كذا وهل انت قانع بما تقول انت ستزري بعقلك اذا لم تنتبه نعم لا ممكن يكونوا فعلوا ذلك قياسا لانه اذا ورد عن البعض فقد ورد عن البعض عدم ذلك - 00:12:29

او قد لم يروى عن الاكثرين خذ انت براحتك لكن انا بخز بكلام رسول الله لان عندي نص من الاية سلوا وجوهكم الى ان قالوا ارجلكم من الكعبين وحكمها الغسل - 00:12:58

حكمها الغزل فلا انتقل عنها الا بنص بس انا اقول لك لانها ليست نص لا من كتاب ولا من سنة لا كلام الصحابي ليس ككلام رسول الله

هل تسوي بين كلام الصحابي وكلام الرسول - [00:13:17](#)

اذا لم يوجد كلام رسول الله ماذا نصنع القائمة اختلفوا هنا يعني اذا لم يكن في الباب اية ولا حديث قال بعضهم نلجأ الى الاجماع وهذا

اتفاق من الجمهور عفوا هذا قول الجمهور. قال بعضهم نلجأ الى الاقيسة - [00:13:40](#)

الى الاقيس نقيس جاء على شيء. قال بعضهم نلجأ الى قول الصحابي كالحنابلة. قال بعضهم ننظر الى عمل اهل المدينة. الذين كانوا

في وسطهم رسول الله كالمالكية فقال الاحناف نعمل بالاجتهادات - [00:13:57](#)

واضح كده بارك الله فيكم الى هنا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته جزاكم الله خيرا - [00:14:13](#)